

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 94 لسنة
1375 و 2007 مسيحي باعتبار مشروع
من اعمال المنفعة العامة

المصدر : الجريدة الرسمية
العدد 5
السنة السادسة

منتدى نادي الطفل والاسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرف الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (94) لسنة 1375 و.ر. 2007 مسيحي
باعتبار مشروع من أعمال المنفعة العامة

اللجنة الشعبية العامة ،،،،،

- بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1375 و.ر. بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية .
- وعلى القانون رقم (116) لسنة 1972 مسيحي ، بشأن تنظيم التطوير العمراني وتعديله .
- وعلى القانون رقم (11) لسنة 1983 مسيحي ، بشأن إنشاء جهاز تنفيذ وإدارة مشروع النهر الصناعي العظيم .
- وعلى القانون رقم (21) لسنة 1984 مسيحي ، بتقرير بعض الأحكام الخاصة بالمنفعة العامة والتصرف في الأراضي .
- وعلى القانون رقم (11) لسنة 1992 مسيحي ، بتقرير بعض الأحكام الخاصة بالملكية العقارية وتعديلاته والقرارات الصادرة بمقتضاه .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (84) لسنة 1374 و.ر. بتقرير بعض الأحكام في شأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (344) لسنة 1374 و.ر. بتشكيل لجنة تقدير التعويضات الناتجة عن نزع الملكية للمنفعة العامة .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (290) لسنة 1374 و.ر. بإنشاء المؤسسة العامة للإسكان والمرافق .
- وعلى قرار أمانة اللجنة الشعبية العامة رقم (164) لسنة 1373 و.ر. باعتماد برنامج تزويد بعض المدن بمياه النهر الصناعي العظيم .
- وعلى ما عرضه الأمين المساعد للمؤسسة العامة للإسكان والمرافق بكتابه رقم (118) المؤرخ في 7 / 2 / 1375 و.ر.
- وعلى موافقة اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي الثالث لسنة 1375 و.ر.

قررت

مـ (1) مادة

يعتبر من أعمال المنفعة العامة إقامة حرم لمسار خطوط نقل المياه والمكونات الرئيسية لمشروع تزويد مناطق (القره بوللي ، العلوص ، غنيمه) بمياه النهر الصناعي العظيم ، وذلك على النحو الوارد بكتاب الأمين المساعد للمؤسسة العامة للإسكان والمرافق المشار إليه والرسم التخطيطي المرفقين بهذا القرار .

مـ (2) مادة

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه وينشر في مدونة الإجراءات .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في : 11 / صفر

الموافق : 28 / 02 / 1375 و.ر. 2007 مسيحي .